

الرقم: ٣٨٦٨٩١٥
التاريخ: ٤٣٨/٤/١٧



وزارة التعليم

Ministry of Education

الموضوع: بشأن حافز الندب للمعلمين والمعلمات للعام الدراسي ١٤٣٧/١٤٣٨هـ الفصل الدراسي الأول

تعيم لجميع مكاتب التعليم والمدارس ومعاهد التربية الخاصة ورياض الأطفال (بنين / بنات)

وفقه/ا الله

المكرم/ة قائد/ة مدرسة - معهد - روضة - برنامج

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى قرار معالي وزير التعليم رقم ٣٧١٧١٠٦٩٨ وتاريخ ٢٢/١١/١٤٣٧هـ بشأن تبليغ نتيجة حركة النقل الخارجي لشاغلي وشاغلات الوظائف التعليمية للعام ١٤٣٦هـ /١٤٣٧هـ وأالية سد العجز ومعالجة الاحتياج وحيث ورد في الفقرة ٩ من المادة الخامسة في حقوق وواجبات المعلم/ة في التكليف الكلي - الجزئي (تحفيز المعلم المكلف كلياً أو جزئياً بإجازة لمدة أسبوع نهاية كل فصل دراسي مكلف فيه مع التزامه بتنفيذ وتسليم جميع أعماله حسب إفادة قائد (المدرسة - المدارس) المكلف فيها وللمبادر (من ينفذ التكليف مباشرة دون تأخير أو مماطلة) أسبوع إجازة آخر يتمتع فيه بنهاية العام الدراسي المكلف فيه قبل تمتع مماثليه غير المكلفين حسب الحوافز).

فعليه يعتمد تنفيذ حافز الندب للمعلم/ة المكلف/ة وفق ما يلى :

- ١- تبدأ إجازة المكلف/ة في المرحلة المتوسطة والثانوية كلياً أو جزئياً وكذلك المكلف/ة جزئياً من المرحلة المتوسطة أو الثانوية إلى المرحلة الابتدائية أو العكس بعد انتهاء جميع أعماله/ا التعليمية والتربوية وتسليم جميع ما يتعلق بالنتائج لمدرسته/ا بنهاية دوام يوم الخميس ٢١/٤/١٤٣٨هـ.
- ٢- ينطبق هذا الحافز على جميع المكلفين/ات في مدارس أخرى ندب (كلي - جزئي) الذين تقدما الندب خلال الفصل الدراسي الأول ١٤٣٧/١٤٣٨هـ وصدر لهم خطاب تكليف رسمي من إدارة شؤون المعلمين .
- ٣- لا يسند للمعلم/ة المكلف/ة ملاحظة أيام الاختبارات خلال تمتعه بالإجازة .
- ٤- لا ينطبق هذا الحافز على الحالات التالية :
 - أ/ المعلم/ة في المدارس المشتركة ذات القائد/ة الواحدة .
 - ب/ المتغيبون عن مدارسهم خلال مدة الندب بسبب إجازات مرضية متتابعة أو غيرها.
 - ج/ المعلم/ة من أنهى تكليفه/ا بمطالبة منه/ا .
 - د/ المكلف/ة بمهام غير تدريسية مثل (الملاحظة ، التصحيح ، المراجعة ،)
- ٥- لا يمنع من لديه اختبارات من الحصول على الحافز إذا وجد متخصص آخر في المدرسة يمكن إسناد العمل إليه وفي حال الضرورة لتوارد المعلم يوضع الاختبار في الأسبوع الأول من جدول الاختبارات .
- ٦- يمنح حافز الإجازات من تم تكليفه بتدريس متخصص العجز لعدم وجود المعلم المتخصص (مادة ليست تخصصه) في المرحلة المتوسطة والثانوية من المعلمين داخل المدرسة وذلك بعد التنسيق مع الإشراف التربوي في إدارة التعليم .
- ٧- من تم ندبه إلى المرحلة الابتدائية وأسنده إليه تدريس الصفوف الأولية فيستحق أحد الحافزين فقط .
- ٨- ينفذ هذا الحافز من قبل قائد/ة المدرسة للمستحقين له وفق الآلية أعلاه مع توضيح ذلك في سجل الدوام .

مساعد المدير العام للشؤون المدرسية

يوسف بن عبداللطيف الملحوم

من / مساعد المدير العام للشؤون التعليمية مع التحية

من / مساعدة المدير العام للشؤون التعليمية مع التحية

من / لجميع مدراء الإدارات والأقسام بنين - بنات مع التحية